

مرسوم رقم ١٣٦٧
قبول استقالة السيد جان يوسف جبران
من الخدمة

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم ٢٢١ تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٩
وتعديلاته (تنظيم قطاع المياه)،

بناء على المرسوم رقم ٢٥٦٥ تاريخ ٢٠١٨/٣/١٨
(تعيين السيد جان يوسف جبران رئيس مجلس إدارة -
مدير عام مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان)،

بناء على المرسوم رقم ٨٩٠ تاريخ ٢٠٢٥/٨/١٤
(إعفاء رئيس مجلس إدارة - مدير عام مؤسسة مياه
بيروت وجبل لبنان من مهام وظيفته ووضعه تحت
تصرف وزير الطاقة والمياه)،

بناء على المرسوم رقم ١٤٥٩٦ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١٤
(النظام الداخلي في مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان)، لا
سيما المادة ٢٢ منه،

بناء على الطلب المقدم من السيد جان يوسف جبران
بتقديم استقالته من الخدمة بموجب كتابه المسجل لدى
ديوان المديرية العامة للاستثمار بالرقم ١٠٣٩ تاريخ
٢٠٢٥/٨/٨،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت استقالة السيد جان يوسف
جبران من الخدمة اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/٨/٨،

المادة الثانية: تصفى حقوقه وتعيضاته وفقاً
للأنظمة المرعية الاجراء.

المادة الثالثة: يقدم السيد جان جبران التصريح
الأخير عن الذمة المالية المنصوص عليه في المادة
الثالثة من القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦
المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٢،
وذلك خلال مدة شهرين من تاريخ صدور هذا
المرسوم.

المادة الرابعة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعداً في ٢٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر